ان يتاطى بينهما كان الواجبين لو فرضنا لم يكونا متلازمين بل متصاحبين بحسب البخت والاتفاق

كك التلازم الاصطلاحي لا يكون بين ممتنعين بالذات بل بين ممتنع بالذات وممتنع بالغير وهو لاحد

ممكن بالذات كما مر وبهذا ينفرق الشرطي اللزومي عن الشرطي الاتفاقي فان الاول يحكم فيه بصدق

التالي وصدقه ونفيه على تقدير المقدم وصدقه ونفيه للعلاقة ذاتية بينهما والثاني يحكم فيه كك بمعنى

علاقة لزومية بل بمجرد الموافاة الاتفاقية بين المقدم والتالي فاحفظ عند عامة الجدليين

في اثناء المناظرة عند فرض امر مستحيل ليتوصل به الى استحالة امر من الامور بالبيان الخلفي والا

ان يقول فرضك مستحيل فجاز ان يستلزم نقيض ما ادعيت استلزامه اياه لكون المحال قد يستلزم

منه محالا اخر واضح الفساد فان المحال لا يستلزم اي شيء كان بل محالا انما قد وجودهما يكون بينهما

تعلقا سببيا ومسببيا فان المتصلة اللزومية كاذبة تلك قد يصدق وقد لا يصدق لانها اذا

اذا تحققت بينهما علاقة لزومية كحارية الانسان وناهقيته صدقت لزومية واذا لم يتحقق

تلك العلاقة بينهما ناما ان يجد العقل علاقة المنافاة فكذب الحكم بينهما بالاتصال اصلا

او لا يكون بينهما الا مجرد الاتصال الاتفاقي من غير لزوم وتناف فذا ينبغي لعدم العلاقة

بينهما اصلا فصح الحكم بينهما بالاتصال على نحو التجويز والاحتمال لعدم اجراء البرهان اليقيني

الا في اللزوميات فان الضرورة والوجوب مناط الجزم واليقين والجواز والامكان

مناط الظن والتخمين **وفصل في ان الممتنع او المعدوم كيف يعلم** كلما كان معلوما فلا بد

ان يكون متميزا عن غيره وكل متميز عن غيره فهو موجود فاذا كل معلوم موجود وينعكس

انعكاس النقيض الى انه ما لا يكون موجودا لا يكون معلوما لكنا قد نعرف امورا كثيرة هي معلومة

وممتنعة

وممتنعة الوجود ومع ذلك فهي معلومة مثل انا نعلم عدم شريك الباري تعالى وعدم اجتماع

النقيضين فكيف يمكن الجمع بين هذين القولين المتنافيين ظاهرا فنقول المعدوم لا يخلو اما

ان يكون بسيطا واما ان يكون مركبا فان كان بسيطا مثل عدم ضد لله تعالى وعدم شريك له او

مثله وغير ذلك فذلك انما يعقل لاجل تشبيهه بامر موجود مثل ان يقال ليس له تعالى شيء نسبته اليه نسبة

السواد الى البياض ولا له ما نسبته اليه نسبة المندرج مع الآخر تحت نوع او جنس فلولا معرفة المضادة

او المماثلة او المجانسة بين امور وجودية لاستحال الحكم بان ليس له ضد او مماثل او مجانس او

ما يجري مجراها من المحالات عليه وان كان مركبا مثل العلم بعدم اجتماع المتقابلين كالمتضادين

فالعلم به انما يتم بالعلم باجزائه الوجودية مثل ان يعقل السواد والبياض ثم يعقل الاجتماع حيث

يجوز ثم ينفي الاجتماع الذي هو امر وجودي معقول غير حاصل بين السواد والبياض فالحاصل

ان عدم البسيط انما يعرف بالمقايسة الى نحو الامور الوجودية وعدم المركبات انما يعرف بمعرفة

بسائطها هذا ما قيل في هذا المقام واما انا فاقول ان للعقل ان يتصور لكل شيء حتى المستحيلات كالمعدوم

المطلق والمجهول المطلق واجتماع النقيضين وشريك الباري وغير ذلك مفهوما وعنوانا

فيحكم عليه احكاما مناسبة لها ويعقد قضايا ايجابية على سبيل الحمليات الغير البتية فموضوعات

تلك القضايا من حيث انها مفهومات في العقل لها حظ من الثبوت ويصدق عليها

شيء وممكن عام بل عرض وكيفية نفسانية وعلم وما يجري مجراها فهي من هذه الحيثية منشأ لصحة الحكم

ومن حيث انها عنوان لامور باطلة فهي منشأ لامتناع الحكم عليها وعند اعتبار الحيثية

يحكم عليها بعدم الاخبار عنها او بعدم الحكم عليها او بعدم ثبوتها واشباه ذلك وبهذا

Copyright © King Saud University